

# شرح الورقات للإمام الجويني - د. عامر بهجت (الدرس الأول) شرحاً تطبيقياً عملياً

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه اجمعين اما بعد اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علماً نافعا - [00:00:13](#)

وعملاً صالحاً يا رب العالمين ثم اما بعد فاني اعتذر اليكم اني اجلس على هذا الكرسي بعد شيخي فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور

محمد بن حسين الجيزاني. وهو شيخي حقيقة لا مجاز - [00:00:33](#)

كنت وما زلت الى قبل الدرس دقائق وانا اقرأ عليه واستفيد منه فجلوسي على الكرسي الذي جلس عليه الشيخ ليس من باب ان

شيخاً يأتي بعد الشيخ وانما ومعيد بعد شيخه. وانا اوصيكم وهذا من باب النصيحة وليس من باب ان يمدح الانسان شخص -

[00:00:53](#)

وانما هو من باب النصيحة اوصيكم واوصي نفسي بان تستفيدوا من شيخنا حفظه الله. فالشيخ من كبار الاصوليين في هذا العصر.

وله من الكتب شيء كثير. منها كتاب معالم اصول الفقه عند اهل السنة والجماعة وهو كتاب كبير ومن يعني مناقب هذا الكتاب -

[00:01:23](#)

ان هذا الكتاب نظم في حياة مؤلفه. فهذا الكتاب نظمه الشيخ محمد علي ادم الاثيوبي من علماء مكة وشرح النظر وقد اثنى على هذا

الكتاب غير واحد من اهل العلم. وكذلك الشيخ - [00:01:53](#)

له مؤلفات كثيرة في باب البدعة. وان كان كثير من الاصوليين غلب عليه من الاشتغال بالكلام وعلى بعضهم البعد عن السنة فان

شيخنا نفع الله به قد غلب عليه الاشتغال بمحاربة البدعة والتأصيل لهذا الباب العظيم فله في باب البدعة فقط - [00:02:13](#)

الا يقل عن خمسة مؤلفات. اولها قواعد في معرفة البدع. ثم كتاب اخر وهو معيار البدعة. وله كتاب في قاعدة الاصل في العبادات

المنع وله كتاب في سنة الترك. وله كتاب في - [00:02:43](#)

باب الذرائع والوسائل وغير ذلك. فهذا من باب النصيحة اوصيكم حقاً وصدقاً ان تستفيدوا من الشيء. وان كان الشيخ يعني جزاه الله

خييراً مع سعة علمه واطلاعه وعمقه الا انه يبسط المعلومات ويقرب العلم. فاسأل الله ان يجزيه خير الجزاء. ثم اما بعد - [00:03:03](#)

فان علم الاصول علم تطبيقي. ليس علماً نظرياً فحسب بل ان علم الاصول لم يكتب فيه نظرياً الا بعد ان كان واقع تطبيقياً اول من

صنف في علم اصول الفقه هو الامام الشافعي. رحمه الله تعالى. طيب علم الاصول قبل الامام الشافعي - [00:03:33](#)

هل كان موجوداً؟ الجواب نعم. وسيأتي هذا في التطبيقات. ولا نريد ان نستبق الحدث. لكن الصحابة رضي الله تعالى عنهم مع انهم لم

يصنفوا في الاصول استقلالاً ولم يكتبوا في تقعيد قواعد الاصول استقلالاً الا ان - [00:04:03](#)

انهم كانوا يطبقون اصول الفقه بافضل مستويات التطبيق التي لا يمكن ان يكون لها نظير في من بعدهم ولهذا فمثل الانسان الذي

يتعلم الاصول ويتبحر فيها ثم يقف عند هذا الحد دون ان - [00:04:23](#)

التطبيق كمثل من يتعلم النحو ثم لا يقيم لسانه. فعلم اصول الفقه اذا اخذتم المبادئ العشر ترى العلم الاصول ستجدون الثمرة ما هي

ثمرة علم الاصول؟ ثمرة فهم الكتاب والسنة. ثمرة - [00:04:43](#)

بعض الاحكام الشرعية من ادلتها. لكن ومهم جداً ما بعد لكن لا تنظن ابداً ان دراسة الورقات والتدريبات على متن الورقات تؤهلك

لقطف ثمرة علم الاصول. لا والله انتبه ينبغي ان يبني طالب العلم في نفسه الملكة الفقهية وان يسعى لان يكون عالما واماما في العلم

[00:05:03](#) -

لكن من تعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه. هذه خطوة بل ليست خطوة هذه جزء من خطوة في طريق طويل وهو طريق العلم الشرعي عموما وطريق علم الفقه والاصول خصوصا. فلا يظن ان الانسان اخذ الجانب النظري ودرس الورقات - [00:05:33](#)

ثم اخذ الجانب التطبيقي وطبق التدريبات انه صار مفتيا او مجتهدا او مستقلا بالاستنباط او مستثمرا كما عبر الامام الغزالي رحمه الله تعالى. لكن هي خطوة مهمة في طريق طويل - [00:05:53](#)

هذا ما يتعلق بنبذة يسيرة عن قضية اهمية التطبيق. التطبيق ايها الاخوة الكرام احد الوسائل المهمة تطبيق القواعد الاصولية احد الوسائل المهمة لبناء الملكة لطالب العلم الفقيه ليس هو الذي يحفظ الفروع فحسب - [00:06:13](#)

انما الفقيه الامام الغزالي نقل عنه بعض اهل العلم انه قال كلمة خطيرة في الطيرة على كما ذكر شيخنا ان خطيرة يعني عظيمة القدر. ذكر كلمة وهي انه قام اذا لم يتكلم الفقيه في مسألة لم يسمعها ككلامه في المسألة التي سمعها - [00:06:43](#)

فليس بفقيه. لان القضية ليست حفظا للفروع. يعني الفقيه المجتهد ليس هو الذي يحفظ الفروع فابشركم بان الفروع لا يمكن ان يحفظها بشر. لا يمكن ان يحيط بفروع الفقه بشر ممن خلق. لماذا؟ لماذا لا يمكن - [00:07:13](#)

من يجيب؟ هذا التطبيق الاول تفضل يا شيخ. احسنت ما هو علم الفقه؟ هو العلم بالاحكام الشرعية المتعلقة باحكام بافعال المكلفين افعال الناس يمكن ان يحصرها انسان ما يمكن. والمستجدات لا اقول تحصل - [00:07:43](#)

في كل عصر بل تحصل في كل لحظة في كل لحظة هناك مستجدات امور ايه ده؟ الان منذ ان بدأت الدرس الى هذه اللحظة هناك وقائع من افعال الناس كثيرة. هناك رجل قطع اشارة - [00:08:03](#)

واخر اتصل بجواله وثالث ارسل لامرأته طلاقا عن طريق البريد الالكتروني وخامس وسادس هناك رجل سهى في صلاته سهوا ما. اذا هذه الافعال افعال المكلفين لا يمكن ابدأ حصر افرادها - [00:08:23](#)

اذا افرادها لا يمكن حصرها. طيب انواعها ايضا مع المستجدات والنوازل متسارعة لا يمكن للانسان ان يحصر حتى انواع يعني ان يحصر افعال العباد باعتبار النوع يقول هذه المسائل والله - [00:08:43](#)

وسائل الفقه عشرة الاف مسألة او مئة الف مسألة. اذا لابد لطالب العلم ان يبني ملكة فقهية تجعله فقيها. وهذا الدرس خطوة او جزء من خطوة في هذا الطريق. ليس تقريبا من شأنه. يعني انا لا اقول هو جزء من - [00:09:03](#)

وتقريبا من شأن الدرس ولكن تعظيما من شأن العلم. فلا يظن ان العلم يعني انسان حضر دورة علمية يصير في القيادة الماضية اخذنا تنبيه الفقيه ها الابواب الفقهية من الطهارة الى الاقرار هذا الفقه والحمد لله ولا اصول الفقه اكتملت الة الاجتهاد - [00:09:23](#)

لا يظن احد هذا الظن. ثم ان الفروع الفقهية وان لم تكن كما يذكر هذا الامام الغزالي وغيره ان الفروع الفقهية لا يشترط في المجتهد ان يحيط بالفروع الفقهية لكنه لا يمكن ان تكتمل الملكة ولا ان تحصل الاهلية - [00:09:43](#)

في هذه الازمنة الا من خلال دراسة الفروع. ما يمكن الانسان لم يدرس الفروع الفقهية ولم يدرس المسائل الفقهية يقول انا تعلمت الاصول وانتهيت نقول هذا لا تحصل له الاهلية الكاملة للاجتهاد كما ذكر هذا الامام الغزالي وقال ولكن لا تحصل الدربة في هذا الزمان

[00:10:03](#) -

بدراسة الفقه. ولهذا نقول لابد لطالب العلم من دراسة الاصول دراسة فقهية ودراسة الفقه دراسة اصولية. حتى تحصل له ملكة. ما معنى دراسة الفقه دراسة اصولية يعني تدرس المسألة الان يعني من المسائل التي يبدأ بها في دراسة الفقه غالبا وتجد كثير من الناس

يحفظ فيها خلاف - [00:10:23](#)

ويرجح حتى فيها بعض الناس ربما يرجح وهو لا يعرف القاعدة الاصولية التي تنبني عليها المسألة اصلا. ومع هذا له فيها ترجيح وهذا من العجب مثلا عندنا مسألة هلل ماء الماء دون قلتين - [00:10:53](#)

اذا وقعت فيه نجاسة ولم تغيره يتنجس ولا ما يتنجس؟ نعم وقعت نجاسة في ماء دون قلتين ولم يتغير. نحكم بنجاسته او لا نحكم

بنجاسته. لا نحكم لانه لم يتغير - 00:11:13

طيب حديث النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. مفهوم المخالفة الحديث هذا في الماء المتغير او في غير المتغير هذا الحديث في غير المتغير لان المتغير بالاجماع اذا وقعت فيه نجاسة - 00:11:33

وتنجس بالاجماع انه ينجس بلا فرق بين القلتين وغيرها. اذا هذا الحديث في غير المتغير وقد اجمع العلماء على ذلك وجاء ايضا في رواية وان كانت ضعيفة السند الا ان الاجماع حاصل على معناها الا ما غير لونه او طعمه وريحه. طيب - 00:11:53

اذا هذا الحديث يدل بمفهوم المخالفة اذا بلغ الماء قلتين لم ينجس ان الماء اذا لم يبلغ قلتين تنجسا ولو لم يتغير. طيب هذا مذهب جماعة من اهل العلم وهو مذهب - 00:12:13

الحنابلة صح ولا لا؟ والقول الثاني القول الراجح في المسألة ها وش ترجحكم في المسألة انه اذا لم يتغير طيب الحديث. اذا بلغ الماء اذا بلغ الماء قلتين وهو مصحح عند جماعة من اهل الحديث - 00:12:33

شنقول فيه؟ الاصل الطهارة والحديث هذا ناقل عن الاصل الاستصحاب والاصل لا يتمسك به مع وجود الناقل عنه. الان الذي يقول بان الماء اليسير اذا وقعت فيه نجاسة لم تغيره لا يتنجس ما دليلهم - 00:12:53

ان الماء طهور لا ينجسه شيء. كده؟ في دليل اخر شيء ولا هو نفسه؟ نعم ولغ الكلب هذا دليل آ الحنابلة. الذين يقولون بانه ينجس ولو لم يتغير. لكن خيلنا في هذين الحديثين. اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث - 00:13:23

ما هو الراجح؟ ينجس او لا ينجس ها شوف محمد ما ترجح في المسألة ها طيب الله يجزاك خير. كثير ممن يعني يدرس الفقه يقول والراجح في المسألة هو ايش - 00:13:43

انه لا يتنفس لماذا؟ لان حديث بئر بضاعة هذه العبارة المشهورة طوب صح؟ وحديث القلتين مفهوم. والمنطوق مقدم على المفهوم. خلصنا الموضوع صح؟ انتهت القضية ما عاد لا تحتل اكثر من هذا. طيب اريد ان اسألك سؤال. المنطوق - 00:14:13

هل يخصصه المفهوم الخاص ولا لا؟ هاه شرايكم مشايخ؟ هل المفهوم يخصص العموم ولا ما يخصصه؟ ها لا يخصصه. طيب هذا هو سبب الخلاف في المسألة وكثير جدا ممن يقول الراجح في المسألة كذا تسأله هل العموم يخصص اول مرة تمر - 00:14:43

هذه المسألة مع ان هذا سبب الخلاف ولا يمكن ان ترجح في هذه المسألة الا اذا كان عندك ترجيح في هذه القضية الاصولية قاعدة اصولية المنطوق يخصص بالمفهوم ولا ما يخصص؟ عندنا منطوق عام اذا بلغ الماء منطوق عام ان الماء طويل لا ينجسه شيء -

00:15:13

مفهوم خاص يختص فقط بالصورة التي دون القلتين وهو حديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. نجد من يرجح نقول كذا طيب سؤال يا ايها الموجه هل يجوز تخصيص العموم بالمفهوم؟ اول مرة تمر عليه المصحف. من منكم مرت عليه هذه المسألة - 00:15:33

هل المنطوب تخصص بالمفهوم او لا يخصص به؟ طيب من منكم مر عليه ان في الماء الكثير الماء القليل اذا لم يتغير ان الراجح انه باق على طهوريته. من يرفع يده اللي مرت عليه المسألة. ايه. اكثركم اتوقع اللي درس فيه. طيب. اذا نحن درسنا المسألة - 00:15:53

ولم نعرف ما هي القاعدة الاصولية التي انبنى عليها الخلاف اصلا؟ وقفزنا على الترجيح قبل ان يعني يعني نرتقي درجة لابد منها قبل الترجيح في السنة وهي معرفة سبب الخلاف. اذا لم يكن عندك ترجيح في هذه المسألة فلا يمكن ان يكون عندك - 00:16:23

التركي في النتيجة. وجمهور العلماء الذين يثبتون المفهوم. الذين يقولون المفهوم حجة. يقولون انه يخصص هذا مذهب جمهور من يحتاج جيد ولهذا من يقول المنطوق مقدم على مفهوم نقول اذا كان عامين نعم - 00:16:43

اذا كانا خاصين نعم لكن اذا كان احدهما عاما والآخر خاصة فجمهور المحتجين بالمفهوم يقدمون المفهوم على المفهوم الخاص على المنطقة العامة. طيب اذا كانت دراسة الفقه اذا دراسة الفقه حتى تكتمل الملكة وتنمى ملكة طالب العلم - 00:17:03

تربط الفقه بالاصول والاصول بالفقه. ذكر شيخنا حفظه الله ونفع به تقسيم الغزالي لاصول الفقه انه يدور في اربعة محاور. وسنبداً اولاً بالتطبيق على هذه الجزئية وهي جزئية تقسيم اصول الفقه حتى نعرف هل فهمنا هذا التقسيم الرباعي - 00:17:23

او لم نفهم طيب شيخنا محمد ممكن تقرا بس اجزاء من المتن الله يجزاك خير؟ لا المتن المتن لاننا الان نريد فقط ان نفرز ونصنف

بعض المسائل الموجودة في المتن حتى نعرف هل فهمنا - 00:17:53

ثمرة ومثمر ومستثمر واستثمار طيب ابدأ يا شيخ من قوله الاحكام سبعة. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. والاحكام سبعة الواجب والمندوب والمباح والمحظور والمكروه والصحيح والباطل. فالواجب - 00:18:13

وما يثاب على فعله ويعاقب على تركه. والمندوب ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه. طيب الى اخر الباب هذا المبحث يمثل او يتعلق باي واحد من هذه المحاور الاربعة من محاور علم الاصول - 00:18:53

طيب نبدأ باليمين ها يا شيخ انت انت الذي تلتفت نعم شوف عندك حاول هل هي متعلقة بالمستثمر ولا بالاستثمار ولا بالمثمر ولا بالثمرة المثمر. طيب الذي بعده؟ الاستثمار اللي بعده. مستثمر ما شاء الله جبت - 00:19:13

كل الاجابات الا الاجابة الصحيحة. ها؟ باقي وحدة ما عاد فيه. الثمرة. اذا لماذا هذا المبحث يتعلق بالثمر؟ من يجيب؟ ليش؟ الجواب الصحيح نقول الاحكام سبعة هذا يتعلق بايش؟ بالثمرة وليس بالمثمر ولا بالمستثمر - 00:19:43

ولا بالاستثمار. وين وصلنا؟ ها يا شيخ. احسنت لان ان ثمرة الدالة والاستنباط هي الوصول الى الحكم الشرعي. طيب شوفوا عندكم سؤال في المذكرة وهو السؤال الذي في صفحة في صفحة اربعة سنرجع - 00:20:03

الى الصفحة التي قبل بس جاءت مناسبته فنقدمه. سؤال واحد في صفحة اربعة من مباحث علم اصول الفقه مبحث الاحكام الشرعية شرعية وعلم الفقه يبحث في ايش؟ الاحكام الشرعية ما هو عرف الجنين وش عرف الفقه؟ قال والفقه معرفة الاحكام الشرعية التي - 00:20:33

والاجتهاد. طيب. اصول الفقه يبحث في الاحكام الشرعية ولا ما يبحث فيه؟ يبحث. صح يا شيخ طيب والفقه يبحث في الاحكام الشرعية ها شف ابو من يا شيخ؟ ابو خالد طيب - 00:20:53

ها يا ابا خالد يبحث الفقه في الاحكام والاصول تبحث في الاحكام؟ طيب ما الفرق بين بحث اصول الفقه في الاحكام؟ وبين بحث علم الفقه في الاحكام طيب تفضل شيخنا. استخراج الحكم من التمرين - 00:21:13

جيد من باب القاعدة المثال للقاعدة انا طيب ممتاز. نحنا وين وصلنا في الصراع عشان ناخذ جواب اخر ايضا؟ تفضل شيخنا. نحن اه سنختار حتى يدعو الجميع يصير منتبه ويشارك ان شاء الله. تفضل يا شيخ. توافق جارك ولا عندك اضافة او شيء؟ ها - 00:21:39

طيب ها يا شيخ آآ الذي بجوارهما شو الفرق بين بحث اصول الفقه في الاحكام الشرعية وبحث الفقه في الاحكام الشرعية. تتعلق بالقواعد كيفية الاستفادة من الدالة الى دقيقة كيفية الاستفادة هذا ليس مبحث له - 00:22:09

صح؟ يعني عندنا الاصول فيها مبحث الاحكام اللي هو ايش؟ اللي هو ها الثمرة صح ولا لا؟ نحن اتفقنا انه الثمر وكيفية الاستفادة اي مبحث من المباحث الاربعة هذي؟ ها - 00:22:39

لا كيفية الاستفادة ليس هو الثمرة الاستثمار احسنت لا نحن نسأل فقط الان عن السؤال الاول اذا كونه يبحث في استنباط الاحكام صح يبحث لكنه مبحث اخر غير مبحث الحب جيد لكن نحن نسأل عن مبحث الحكم - 00:22:59

هانت مبحث الحكم الشرعي الاحكام الشرعية يبحث فيها قلنا طيب الان نحن مسكنا كتاب صلح قسم الورقات فوجدناه يقول الاحكام الشرعية اما واجبا ومندوب او او مباح او مكروه او محرم او صحيح او فاسد. نمسك كتاب - 00:23:19

هاي شيخ اه فقه الدليل. اقرا لنا عبارة من التسهيل للبعري. اي مسألة كده بداية باب بداية كتاب الحج وش يقول فيه؟ هذا كتاب الحج ولا ايش؟ اي نعم بداية كتاب الحج وش يقول؟ الحج لغة - 00:23:39

لا لا المتن. المتن التسهيل نفسه. ايه. قال يجب ان على الفور. يجب ان على الفور طيب ما هما؟ يعني الحج يجب على الفور والعمره تجب على الفور. طيب مسكنا كتاب اصول وش قال - 00:23:59

هل يبحث هل يبحث الجويني في الورقات عن الحج يجب على الفور ولا ما يجب على الفور ولا ما له شغل بهالمسألة. ها يا شيخ طيب الان مسألة شطنا صاحب التسهيل يقول يجب الحج وتجب العمره. صاحب - 00:24:19

ورقات هل هذه المسألة بالنسبة له؟ نقول يا اخي ما تكلم عنها صاحب الورقات كان مفروض يذكر هذه المسألة ولا ما ما ليست من اختصاصه ليش؟ ايه طيب انا سؤال يقرب ونحوه الى جارك. جاهز يا شيخ؟ ها؟ جاهز ولا ما انت جاهز؟ ان شاء الله جاهز. الان - [00:24:49](#)

علم اصول الفقه يبحث في الاحكام الشرعية على سبيل الاجمال ولا على سبيل التفصيل الاجمال ما بنقول لك ليش بنقول لجارك ليش؟ ما معنى الان الان عندنا الحج يجب الحج واجب صح ولا لا؟ الاصولي ما الذي يعنيه مما يتعلق بهذه الكلمة؟ اللي يكتب في - [00:25:19](#)

اصول الفقه. احسنت يعنيه ان يعرف لك ما معنى واجب. خلاص؟ هذا في مبحث الاحكام ويعنيه في مبحث الادلة ما هو الدليل الذي يبنى عليه وجوب الذي يبنى عليه الحكم عموما - [00:25:49](#)

وليس دليل وجوب الحج. لا دليل وجوب الحج. تفصيلا ما لكن يهمله حينما تقول الدليل على وجوب الحج ان هارون رشيد رحمه الله كان يحج. يقول لك هذا ليس دليلا يبنى عليه الاحكام. واضح؟ انما تبنى الاحكام على - [00:26:09](#)

القرآن والسنة والاجماع وقول الصحابي واضح؟ تمام؟ طب هذي قضية اخرى لكن من جهة الاحكام نقول ايش؟ الاصول يعنى بالكلام عن الحكم اجمالا. ما لا يتتبع صاحب اصول الفقه ان الحج واجب ولا ما هو واجب. والعمره واجب - [00:26:29](#)

او ليست بواجبة وان رمي الجمرات ركن ولا واجب ولا سنة هذا لا يعني الاصول اصالة واضح؟ انما يعني ان يعرف لك ما هو الواجب طيب لما يقول لك مثلا الان يستحب مثلا في كتاب الحج يقول لك ويستحب التلبية - [00:26:49](#)

ما الذي يعني الاصول هنا؟ ما معنى المستحب؟ بس لكن لا يعنيه ان التلبية مستحبة ولا واجبة؟ تحقيق هذه المسألة وبيان حكمها ليس محله كتب اصول الفقه. اذا عرفنا ان الاحكام الشرعية تبحث في اصول الفقه - [00:27:09](#)

والاحكام الشرعية تبحث في علم الفقه لكن ما الفرق؟ لنا الجواب في كلمتين يا شيخ. تلخيص بس ما طلبنا الجواب. طيب ها قلنا الاحكام الشرعية تبحث في علم اصول الفقه وتبحث في علم الفقه. ما الفرق بين - [00:27:29](#)

في اصول الفقه وبحثها في الفقه. في سطرين او في كلمتين. لا ها يا شيخ ما نبغى الادلة نحن لا نتكلم عن الادلة نتكلم عن القسم الاول وهو الاحكام. الثمرة يتكلم عن الاحكام اجمالا تقعيديا بس. تمام. والافق - [00:27:49](#)

احسنت. ولهذا اذا مسكت كتاب من كتب الفقه يقول لك الحج واجب لان الله عز وجل يقول واتموا الحج والعمره لله. والقرآن حجة لانه منزل من عند الله ويبدأ يستدل على ان القرآن حجة. هل - [00:28:19](#)

هذا مبحث فقهي ولا اصولي؟ اصولي الفقيه ما راح يقول لك القرآن حجة وكذا وكذا لا خلاص هذا مبحث اصولي واضح نعم طيب ناخذ مسألة اخرى يا شيخ آآ افتح الصفحة اللي - [00:28:39](#)

بعدها اخر شيء في الصفحة اليسار الامر ايوه والامر استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب وصيغته افعل وهي عند الاطلاق والتجرد عن القرينة تحمل عليه. جزاك الله خير. وين وصلنا - [00:28:59](#)

ها يا شيخنا الان هذا المبحث طيب نعطيك سؤال يا شيخ الذي خلفه طيب الاخ هناك. كانوا يتدافعون الفتوى. طيب الذي بجواري. ها نشوف. انت. المسألة التي قرأها الان من اي المحاور الرابع حياتهم. عليكم السلام اش فيك زعلان يا شيخ - [00:29:19](#)

طيب تعيد المسألة يا شيخ محمد؟ ابشر. نحن عندنا اربع محاور شايفها على الشاشة ولا لا؟ طيب. شيخنا بعضهم قد يبحث عن المذكرة. نحن وضعنا مئة نسخة وازدياد مئة نسخة فيه اللي يبغى يجيب له بكرة ما في اشكال لكن اللي يبغى مستعجل على النسخة

وضعناها في مكتبة اه خدمة الطالب - [00:29:49](#)

بجانب المعهد العلمي. تونس. ومن اراد ان يقتنيها فليذهب الى سمعته. طيب يا شيخ والامر استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب وصيغته افعل وهي عند الاطلاق والتجرد عن القرينة تحمل عليه. تحمل عليه يعني تحمل على الوجوب. طيب. هذي

المسألة - [00:30:16](#)

من اي الاقسام الرابع؟ احنا الان الشيخ اصل لنا الكلام الذي ذكره الغزالي وشرحه نريد ان نطبقه الان عمليا نتأكد من اننا فعلا استوعبنا



هذه المعلومة. محاور من الوصول الى اربعة تفضل يا شيخ. الاستثمار - 00:30:36

الاستثمار ولا المثمر؟ الاستثمار الذي بجواره توافقه. ها السؤال الشيخ قرأ مسألة قال الامر يدل على الوجوب. خلاص؟ وعرفنا ان علم الفقه بجميع تفاصيله كما ذكر الشيخ وافاد انه لا يخرج عن اربعة محاور تذكرون هذا الكلام؟ قبل صلاة المغرب - 00:30:56

طيب هذه المحاور الاربعة نريد ان نعرف هل فهمناها او لا؟ لما نقول الامر يدل على الوجوب هل نحن نتكلم عن الثمرة هل تتبع هذه المسألة المحور الاول وهو الثمرة ولا المحور الثاني وهو المثمر ولا محور الاستثمار ولا محور المستثمر - 00:31:26

المستثمر عندك قولان رجع بينهما الاول يقول لك الاستثمار والثاني يقول المستثمر الاستثمار لماذا؟ ها نشوف مثمر اذا قول ثالث رجع بين الاقوال الثلاثة يا شيخ توقف طيب ها يا شيخ الذي امام الكاميرا الذي بجواره - 00:31:46

احسنت الامر ليس دليلاً بذاته. الامر هل فيه من الدالة الشرعية الامر فنقول والله عندنا القرآن والسنة والامر والاجماع ولا الامر هو يعني صيغة من صيغ القرآن او صيغ السنة. فنحن نبحث في كيفية الاستفادة من قول الله عز وجل واتم - 00:32:27

الحج على وجوب الحج. اذا الامر يدل على الوجوب. الامر ليس دليلاً مستقلاً. المثمر هو الدليل اذا الاستثمار هو كيفية استنباط الحكم من الدليل. طيب انتقل يا شيخ آ محمد الى العام والخاص. قوله والفا والفاظه اربعة - 00:32:57

والفاظه اربعة الاسم الواحد المعرف بالالف واللام واسم الجمع المعرف باللام والاسماء المبهمة كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل الى اخره. اذا يتكلم عن صيغ العموم. هذه المسألة من اي تتبع لاي - 00:33:27

واحد من المحاور الاربعة ها شيخنا المثمر المثمر هو الدليل. ممكن نعبر عن هذه الاقسام الاربعة يمكن ان تعبر عنها تعبيرات متعددة يمكن ان تقول اذا جعلتها مشتقة من الثمرة تقول الثمرة والمثمر والاستثمار والمستثمر. اذا جعلتها - 00:33:47

مرتبطة بالدليل تقول المدلول والدليل والاستدلال مستدل صح ولا لا اذا جعلتها مرتبطة بالمستفيد كما يعبر بعضهم تقول المستفاد والمستفاد منه والمستفاد به مستفيد كلها معنى واحد فقط من ترادفات او تقول الاحكام والدالة - 00:34:17

دلالات الالفاظ والاجتهاد. لكن لما تربطها بهذا المثال الثمرة والمثمر واضح؟ تكون اكثر يعني اسهل في الحفظ. ها يا شيخ؟ الاستثمار احسنت. اذا لما نتكلم عن صيغ العموم نحن لا نتكلم عن دليل ينشئ الحكم وانما نتكلم عن كيفية الاستفادة من هذا الدليل -

00:34:47

رح طيب اقرا لنا يا شيخ محمد في مبحث الافعال ولا خل منحة الافعال يمكن يحتاج توضيح. اقرار صاحب الشريعة. فاخر مبحث الافعال واقرار صاحب الشعري صفحة خمس مئة وثلاثة. خمس مئة وثلاثة - 00:35:17

ايه فوق النسخة على طول شفت النسخ؟ اول الصفحة واقرار واقرار صاحب الشريعة على القول الصادر من احد وقول صاحب الشريعة واقراره على الفعل كفعله. وما فعل في وقته؟ ها يا شيخنا الذي بجواره - 00:35:47

من اي محاور الافضل؟ اجتهاد يا جماعة الخير حاول. فيه من اساليب التعليم اسلوب اسمه وتعليم المحاولة والخطأ. صح ولا لا؟ ما عندنا اكيد مشرفين تربويين او كذا في هذا الشيء ولا ما هو موجود - 00:36:07

هاي مشايخ صح كذا ولا انا غلطان؟ ها؟ والنبي عليه الصلاة والسلام استعمل هذا الاسلوب ولا لا في اي حديث ها هذا السائل عن النخلة بس ما في احد حاول فاخطأ ما ما حاول ابن عمر كان قال فوق في نفسي انها النخلة ولم يوجد - 00:36:27

حديث اراد هذا ما في محاولة ما تركه يحاول ويخطئ. لا محاورة لا نحن نتكلم عن التعليم بالمحاولة والخطأ عشرين ايه هذا محاورة ها احسنت حديث المسية في صلاته قال قم - 00:36:54

ارجع فصلي فانك لم تصلي. راح وصل قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. الى ان كررها والذي بعثك بالحق لا احسن غير هذا فعلمني. لما جاء التعليم بعد هذه المحاولات المتعددة يقع موقع ايش؟ ارسخ صح ولا لا - 00:37:32

ولهذا ما عندنا مشكلة حاول واخطأ يعني السؤال الان ليس متوجه لك على سبيل الفتوى واضح اي بات الناس يدكون ليلتهم فقال بعضهم فلعلهم الذين دخلوا في ولدوا في الاسلام ولم يشركوا الا شيئا الى اخره. طيب ها يا شيخ تحاول - 00:37:52

ها يا شيخ ابو خالد؟ نسيت ان المسألة اي اقرار صاحب الشريعة نعم مستثمر؟ نعم المستدل يتكلم عن من هو صاحب الشريعة

المقصود هنا اقرار النبي صلى الله عليه وسلم؟ طيب - [00:38:12](#)

فاقرار النبي صلى الله عليه وسلم حجة ولا ما هو حجة؟ حجة هذي مسألة دلالة الاقرار الجواز مثلا خلاص؟ عندنا مسألتان المسألة الاولى اقرار النبي صلى الله عليه وسلم حجة - [00:38:32](#)

دليل يثبت به الحكم. هذي تتعلق باي واحد من هذي المحاور الاربعة المثمر احسنت اذا قلت اقرار النبي صلى الله عليه وسلم دليل تثبت به الاحكام تتكلم عن الادلة المثمر طيب حينما تقول - [00:38:52](#)

اقرار النبي صلى الله عليه وسلم على فعل يدل على جوازه ها شيخنا بجواره جرب حظك. الثمرة ها بجواري المستثمر ها شيخنا الاستثمار لماذا؟ احسنت حينما قررت ان الاقرار حجة - [00:39:12](#)

انت تتكلم على المثمر عن الدليل لكن كيف استثماره في الحكم؟ يقول النبي صلى الله عليه وسلم اقر الرجل مثلا على كذا وكذا فدل ذلك على جوازه فاستثمرت هذا الدليل. جيد؟ طيب. انتقل بعد ذلك شيخ مثلا الى مسألة - [00:39:45](#)

قال واما الاجماع قال واجماع هذه الامة ايوة واجماع هذه واجماع هذه الامة حجة دون غيرها صلى الله عليه وسلم لا تجتمع امتي على ضلالة. تمام. جيد. اذا اجماع هذه الامة حجة. وان - [00:40:05](#)

ها اخذت سؤال يا شيخ ها يا شيخنا اللي بعده دليل اذا الاقسام المثمر احسنت. لماذا؟ لاننا نتكلم عن مسألة هل الاجماع دليل؟ نعم اجماع حجة ودليل. اذا يكون هذا يتعلق باي قسم المثمر. واضح؟ طيب. يعني الان نريد - [00:40:25](#)

ناخذ فكرة عامة حتى بعد ذلك المسائل تكون خلاص مفهومة ومصنفة عندك. ومن المهم لطالب العلم في دراسة اي علم ان يدرس جمل العلم قبل تفاصيله ولهذا الامام الغزالي في اول المستصفى لخص اصول الفقه كلها في ثلاث صفحات بدأها بهذه المسألة اللي هي انه ينقسم الى - [00:40:55](#)

مثمر وكذا ثم بعد ذلك بدأ يصنف لك علم الاصول حتى ترتسم خريطة العلم في ذهنك قبل ان تدخل في الحوار والازقة الضيقة الان لو واحد اخذته في تبوك مغمض العينين جبته من المطار وحطيته في احد ازقة تبوك الحوار - [00:41:15](#)

يستطيع يتصرف يقول له تعال مسجد عمير بن ابي وقاص اتصل مسجد عمر بن ابي وقاص تعال يستطيع ان يأتي اليك ولا لا؟ بيمشي قدام يمين يسار بيضيع الدنيا وتنتهي الدورة ولم يفسد صح - [00:41:35](#)

لكن لو كان عنده خريطة قبل ان يأتي الى تبوك اخذ خريطة عرف مثلا ان الخالدية هذي في شمال ولا جنوب انا ما قرأت الخير الجنوب الجنوب تبوك جيد وان تبوك مثلا فيها خط دائري فيه ولا ما فيه؟ فيه - [00:41:55](#)

وكذا وكذا ثم بعد ذلك نزل الى ارض الواقع يكون تعلمه لتفاصيل الطرق اسرع ولا لا؟ اسرع صح ولا صح؟ ممتاز. فكذلك الذي يأخذ جمل العلم قبل تفاصيله بعد ذلك لما يأتي للتفاصيل خلاص يصنفه هذه المسألة - [00:42:15](#)

مرت معنا في الموضوع الفلاني اذا هذه نضعها هنا وهكذا. والا اذا درس تفاصيل العلم دون ان يعرف خريطته يكون عنده معلومات كثيرة لكنها مبعثرة ربما لا يكون علمه فيها منظما. طيب المسألة التي بعدها قال واما - [00:42:35](#)

القياس اي نعم. واما القياس فهو رد الفرع الى الاصل بعلّة تجمعهما في الحكم. طيب هذا القياس هوية تكلم عن المقياس ان القياس حجة في الشرع. طيب القياس يتبع لاي واحد من هذه المحاور الاربعة - [00:42:55](#)

ها الثمرة طيب وغيره المثمر المثمر ممتاز. طيب في احد له رأي اخر؟ المستثمر طيب نبغى عشان ما نخل بالترتيب. الشيخ اه اي نعم. المثمر الذي بجواره الاستثمار احسنت انا كنت تريد واحد يقول الاستثمار. القياس اختلف العلماء فيه - [00:43:15](#)

وهو اختلاف يعني يقرب ان يكون اصطلاحيا منهم من يجعل القياس في سياق الادلة فيقول الادلة قرآن والسنة والاجماع ها القرآن والسنة والجماع والقياس ممتاز القياس الصحيح. طيب. ومنهم من يقول وقد سلك هذا المسلك ابن قدامة رحمه الله - [00:43:55](#)

وما ادري هل تابع في ذلك المستشفى للغزالي؟ او انه استقل بذلك فهو ذكر شيخنا القياس ابن قدامة ما ذكره في الادلة تبعا للغزالي ولا تبعا للغزالي ها نعم تبعا للغزالي اذا هذه فائدة انا ما قرأت المستصفى لكني قرأت الروضة. المقصود ان طريقة ابن قدامة -

[00:44:25](#)

انه جعل تبعا للوزاري رحمه الله انه جعل القياس في اي قسم المثمر ولا الاستثمار جعله في الاستثمار فجعل الدالة القرآن والسنة والاجماع والاستصحاب وجعل القياس من دلالات الدليل. فقال دلالة الدليل اما منطوق او مفهوم او معقول وهو القياس. فجعله في قسم الاستثمار صح - [00:44:55](#)

شيخنا ولا؟ نعم. طيب. فالمقصود انه جعل القياس في الاستثمار. ولهذا قال ان القياس يدخل في محور الاستثمار هذي طريقة. ومن قال انه يدخل في محور المثمر هذا ايضا طريق طيب في اخر الابواب يا شيخ يقول ومن - [00:45:25](#)  
اما الاجتهاد واما الاجتهاد فهو بذل الوسع في بلوغ الغرض. فالمجتهد ان كان كامل الالة في الاجتهاد فان اجتهد في الفروع فاصاب فله اجران. وان وان اجتهد وان اجتهد واخطأ فله اجر واحد. جزاك الله خير. طيب وبين وصلنا - [00:45:55](#)  
طيب الشيخ الكريم. هذه المسألة تتعلق باي المحاور الاربعة؟ اي نعم انت الاستثمار شكلكم انتم تحبون الاستثمار كثير. اليوم اسمعهم يمدحون الاستثمار في تبوك. طيب ها يا شيخ المستثمر ليش؟ نعم يتكلم عن - [00:46:15](#)  
المجتهد المستدل المستفيد المستنبط تبغى تعبر بالثمرة فتقول ثمرة استثمار ومستثمر. تبغى تعبر بالدليل تقول مدلول ودليل ودلالة ومستمد. بالاستفادة تقول مستفاد ومستفاد منه ومستفاد به ومستفيد. تبغى تعبر بالاستنباط تقول مستنبط ومستنبط منه -

[00:46:45](#)

به او او استنباط والاخير المستنبط. الامر في هذا ما في مشكلة. طيب. بناء على هذا الكلام حاور العلم الاربعة هذه مهمة. وهذه المحاور الاربعة تمثل الاركان الاربعة بكل معادلة فقهية. وش معادلة فقهية؟ لا يوجد مسألة فقهية - [00:47:15](#)  
في الدنيا الا وفيها هذه الاركان الاربعة. فيها مستثمر وفيها ثمرة وفيها استثمار وفيها مثمر. الشيخ آ محمد افتح اي مسألة في فقه الدليل هذا شف لنا مسألة من مسائل الخلاف واقرأ. بدليل - [00:47:45](#)  
الوصف الثالث ثم يحرم بالحج في عامه اي في العام الذي احرم فيه بالعمرة. اما لو احرم بعمرة في هذه السنة ولم يحج وحج السنة القادمة فانه لا يكون متمتعا لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج وظهره في عامه. وهذه الاوصاف الثلاث - [00:48:15](#)  
تعتبرها اهل العلم شروطا لوجوب الدم على المتمتع؟ ممتاز. جيد. الان هذه مسألة. يقول شرط متع هذه المسألة. شرط المتمتع ان يحرم بالعمرة في نفس العام الذي يحج فيه خلاص؟ لو اعتمرت هذي السنة وحجيت السنة القادمة تكون متمتع ولا لا؟ لا تكن متمتع. ما الدليل - [00:48:41](#)

قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج. طيب لكن الشيخ ما ذكر هنا وجه الاستدلال. شف مسألة اخرى. طيب بس خلينا نطبق على هذي. هذي المسألة مع انه ما ذكر وجه الاستدلال - [00:49:11](#)

خلينا نغفل لكن لا يمكن اصلا ان يكون هناك حكم من غير وجه استدلال من الدليل يعني مثلا في هذه المسألة الثمرة ما هي التي قرأها الشيخ؟ طيب وبين وصلنا عند من؟ ها يا شيخ الثمرة. هو قرأ لنا مسألة. هذه المسألة فيها ثمرة ومستثمر - [00:49:31](#)  
ومثمر واستثمار لكنه لم ينص على وجه الاستثمار انت نعم. الثمرة فقط وبناخذ الثانية نعطيه الميثب نعم اشتراط كون العمرة والحج في عام واحد هذه هي الثمرة صح ولا لا؟ ها؟ الاية هي الثمرة ولا الاية هي المثمر؟ الاية هي المثمر الدليل تمام - [00:49:51](#)  
طيب اذا هذا الحكم حكم تكليفي ولا حكم وضعي؟ درستم حكم تكليفي ولا ما درستوه؟ اخذنا مع الشيخ ولا وبين وقف الشيخ؟ الاحكام خلصها اي كله طيب. طيب هذا حكم تكليفي ولا حكم وضعي - [00:50:21](#)

طيب ناخذ الذي بجواره ها نشوف تكليفي ولا وضعي؟ انت نعم ها يا شيخ الذي خلفه ها تكليفي. ها يا شيخ. نعم ابوة وجوب الدم تكليفي. واشتراط كون العمرة والحج في عام واحد - [00:50:41](#)

قدام وضعي لان الشرط حكم تكليفي ولا وضعي؟ وضعي ذكر لكم الشيخ اركان الوجوب الشرط والسبب والمانع ممتاز. نعم لا انا ما عندي اي تعريفات انا عندي تطبيق فقط. اي تعريفات من الشيخ. الجانب التأصيلي عند الشيخ. طيب - [00:51:17](#)  
اذا الثمرة هي شرطية كونها في عام واحد لوجوب الدم وعرفنا ان هذا حكم ايش؟ وضعي طيب المثمر ما هو في المثال ها يا شيخنا المثمر في المثال الذي قرأ نحن نقول كل مسألة فقهية تتضمن هذه الاركان الاربعة في هذه المسألة - [00:51:47](#)



المثمر يمثله لا لا المثمر في هذا المثال ما هو؟ ها يا شيخ اللي جنبك اللي خلف السارية ولا تفضل شيخنا. وهو احسنت. قول الله تعالى فمن من تمتع بالعمرة الى الحج. تمام؟ اذا هذا هو المثني. والمستثمر ايه يا شيخ - [00:52:17](#)

النبى عليه الصلاة والسلام تمتع ولا ما يتمتع؟ ممكن تقول دليل اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأل الصحابة هل حججتم العام الماضي مثلاً؟ هل العام الماضي؟ فيجعلوها عمرة تمتع؟ قد يقال بهذا. طيب - [00:52:47](#)

لكن المستثمر في هذه المسألة لو فرضنا انه قال لك في بعد في ختام المسألة وبه قال الامام احمد يكون المستثمر هو الامام احمد بن حنبل. رضي الله عنه. واضح؟ طيب - [00:53:07](#)

ندخل في بعض التطبيقات الموجودة في المذكرة نبدأ بالسؤال الاول في الصفحة الثالثة مر بك النواظع علم اصول الفقه هو الامام محمد بن ادريس الشافعي. فما معنى علم الاصول من وضع الشافعي هل يعني ذلك ان قواعد هذا العلم لم تكن موجودة قبله عند الصحابة والتابعين؟ ها يا شيخنا - [00:53:27](#)

كان موجود عند منصور؟ نعم موجود؟ كعمل اذا هل الامام الشافعي لما صنف الرسالة اخترع قواعد علم اصول الفقه ولا جمعها من تصرفات الصحابة والائمة رضي الله عنهم الثاني لم لم يخترع قواعد يعني عندنا بعض العلوم - [00:53:57](#)

يكون وضعها اختراع. مثال ها العروض مثلاً. من جهة ممكن العروض من جهتي حتى العروض يعني يرد عليه نفسه الايراد. لكن انسان اخترع الراديو جيد ولا انشأ علم اسمه علم الحاسب الالى هل هو - [00:54:27](#)

الحاسب الالى هذا كان موجود عند افلاطون وعند آرسطو وجاء انسان فقط صنف قواعده ولا وجد بعد ان لم يكن موجودا. من جهة هذا العلم ما كان له وجود. واضح - [00:54:57](#)

لكن الشافعي رضي الله عنه رحمه الله لما وضع علم اصول الفقه هل اخترع وانشأ علماً جديداً او ففي علم كان موجودا الا هنا لم يصنف فيه استقلالاً فابرزه احسنت. اذا كان وضعه للعلم كشافاً عنه لا ان شاء - [00:55:17](#)

العلوم لما يقول واضع العلم قد يكون هو المنشأ له وقد يكون هو الكاشف عنه لا هو المنشأ له. فالشافعي رضي الله عنه عن هذه القواعد وصنفها في كتاب الرسالة. السؤال الثاني بناء على ما درسته في تعريف علم صلحك وتعريف الفقه ميز ما يعتبر - [00:55:37](#)

وما يعتبر من وسائل اصول الفقه فيما يأتي. طيب السؤال الاول هو من ما سألتاه يجوز استعمال الهاتف لان الاصل في الاشياء الاباحة. ها يا شيخ؟ من يجيب على هذا السؤال نبغى واحد ما ما اجاب على شيء من قبل. اذا تفضل - [00:55:57](#)

هذي المسألة فقهية ليش؟ احسنت طيب لما يقول لان الاصل في الاشياء الاباحة شوف المسألة الثانية طيب اذا المسألة الاولى فقهية لانه يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي يتكلم ان الهاتف يجوز تتكلم فيه ولا ما يجوز؟ هذي مسألة - [00:56:27](#)

فرعي واضح؟ حكم شرعي تفصيلي. طيب السؤال الذي بعده يقول من ادلة الاحكام الاستصحاب معناه ان الاصل في الاشياء الاباحة. هذا تعلق بالفقه ولا باصول الفقه؟ ها يا شيخنا؟ تفضل يا شيخ. طيب تفضل تفضل - [00:56:47](#)

هذه مسألة من مسائل اصول الفقه ما يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي يتكلم عن دليل تفصيلي ولا اجمالي؟ ها اجمالي ما يتكلم عن دليل معين واضح؟ لكن ممكن تجد واحد من علماء الاصول كتب قال من ادلة الاحكام - [00:57:07](#)

الاستصحاب مثال ذلك وعليكم السلام ورحمة الله الله يجزاك خير الله له تبارك الله مثال ذلك لو قال قائل يعني لو جاء عالم من علماء صلبة قال الاصل في الاشياء الاباحة مثال - [00:57:27](#)

ذلك ان الكيوي يجوز اكله. نقول المثال فقهي لكن هذا السياق هو يذكره على سبيل المثال تمام تعرفون الكيوي ولا يزرع هنا في تبوك ولا؟ موجود موجود الحمد لله طيب - [00:57:47](#)

السؤال الثالث جيم يجري الربا بنوعيه في الاوراق النقدية قياساً على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيهما آخذت سؤال شيخنا ولا؟ طيب. ها من ماخذ سؤال ناخذ المشايخ اللي في الافاق ها شيخنا لا اللي وراك انت انت يا شيخ - [00:58:07](#)

اعفاء لا ظروري يا شيخ المشاركة ضرورية. جرب حظك يا شيخ. عندك طيب الذي بجواره فقه ولا اصول فقه؟ ها ما هو فقرة كم؟ ما ودنا نخرجك طيب. تفضل يا شيخ - [00:58:37](#)

لا دقيقة الشيخ اللي في الخلف فقه لانه يتكلم مع حكم شرعي تفصيلي وهو ان الورق النقدي يجري في قياسا عليه. واضح؟ طيب تقول فيه كلمة قياسا نحن نقول اصلا لا يمكن ان توجد مسألة فقهية الا وهي مبنية. طيب انا بعطيكم مثال لو فرضنا ان مجمع الفقه الاسلامي - [00:59:07](#)

قال او افترض وجدت في كتاب مثلا الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله. قال يجري الربا بنوعيه في الاوراق النقدية قياسا على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيهما. وقد ثبت ان الذهب - [00:59:37](#)

يجري فيه الربا لقول النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب. نريد الاركان الاربعة هذي نطبقها على هذا المثال. يلا نرجع من جديد محمد تفضل ايش؟ المسألة هذي طبق عليها الاركان الاربعة قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله افترض انك وجدت في كتاب - [00:59:57](#)

الشيخ ابن عثيمين يقرب يقول يجري الربا في الاوراق النقدية قياسا على الذهب والفضة بجامع الثمانية فيما وقد ثبت جريان الربا في الذهب بقول النبي صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب مثلا بمثله. اين الثمرة في المسألة؟ جواز القياس. لا - [01:00:17](#)

هذي جريان الربا في الورقة النقدي تمام طيب الركن الثاني المثمر المسلم ها؟ نفس المسألة صارت المسألة جرينا نضربها في الورق النقدي. قياسا على الذهب والفضة. الاذان. طيب نقف ولا نواصل الى الاقامة؟ نقف؟ الورقات. باقي قراءة ولا خلاص؟ لا خلاص - [01:00:37](#)

جزاك الله خير تعبت يا شيخ؟ ها ايه لا خلاص جزاك الله خير. طيب القياس من ادلة الاحكام ومن امثلته الحاق الاوراق النقدية بالذهب والفضة والجريان الربا. هذه العبارة اليق بكتب الاصول ولا بكتب الفقه - [01:01:07](#)

ها يا شيخنا انت نعم السؤال في صفحة ثلاثة معك مذكرة ولا؟ شوف المذكرة. صفحة ثلاثة فقرة دال. هذه العبارة اليق بكتب الفقه ولا بكتب اصول الفقه؟ باصول الفقه احسنت طيب فيها مسألة فقهية - [01:01:37](#)

ذكرت على سبيل المثال واضح؟ طيب. هاء اذا باع الانسان ما لا فالبيع باطل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبع ما ليس عندك والنهي يقتضي الفساد. طيب - [01:02:07](#)

هانتوما فقه احسنت طيب النهي يقتضي الفساد او اصبر. اذا باع الانسان ما لا يملك. فالبيع باطل. هذا حكم تكليفي ولا حكم وضعي هان شيخ. وضعي لانه بطلان. صح؟ طيب والبطلان حكمه - [01:02:27](#)

واو النهي يقتضي الفساد. ها يا شيخنا؟ هذه المسألة اصول فقه ولا فقه؟ اصول فقه احسنت. الصفحة التي بعدها السؤال الاول سبق هي الفقرة الاخيرة اصول فقه. ايه ها؟ لا هذي فقه - [01:02:57](#)

لانه يتكلم عن حكم شرعي تفصيلي وهو حكم بيع الانسان ما لا يملك. واضح؟ طيب اه من يعطينا الاركان الاربعة في المعادلة الفقهية في المثال خرينا نرجع صفحة ثلاثة. ثالث هاء هذا. هذه مسألة فقهية صح ولا لا؟ قلنا فيها اربعة اركان - [01:03:27](#)

نعم ايوه يا شيخ الذي رفع يده تجاوب؟ تفضل البيع باطل هذه الثمرة. ممتاز حديث لا تبع ما ليس عندك هذا المثمر. احسنت. والاستثمار النهي يقتضي الفساد. احسنت. والمستثمر هو المجتهد الذي قرر هذه المسألة - [01:03:57](#)

طيب الصفحة التي بعدها بناء على السؤال الاول انتهينا منه السؤال الثاني بناء على ما درسته في تعريف الواجب المندوب المحرم المكروه المباح الباطل بين المصطلح المناسب لما يأتي من خلال النص المذكور فقط. يعني نحن لا نريد انك تأتي بحكم المسألة - [01:04:37](#)

بالنظر في الدالة كلها وانما هذا الدليل على ماذا؟ طيب فقرة الف من يجيب عليها؟ تفضل يا شيخ نعم حديث عبادة ابن الصامت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله افترضهن الله - [01:04:57](#)

عباده فمن جاء بهن لم ينتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن فان الله جاعل له يوم القيامة عهدا ان يدخله الجنة ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئا استخفافا بحقهن لم يكن له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له. حكم الصلاة الخمسة ثلاثة الوجوب. ما هو تعريف الواجب - [01:05:17](#)

واين يثاب فاعله في الحديث؟ احسنت فان جاء جاعل له ويوم القيامة في عهده ان يدخله الجنة اذا هذا ثواب. طيب. ويعاقب على تركه. اين يعاقب على تركه في الحديث؟ لم يكن له عند - [01:05:37](#)

الله عهد شاء عذبه ان شاء الله ولعل الشيخ بين لكم ان العقوبة على الترك من حيث هو انه يستحق العقوبة لكن الله عز وجل القد يغفر للانسان الذي فعل المحرم فالمحرم يعاقب على فعله من جهة ان هذا الفعل سبب - [01:05:57](#)

للعقوبة لا من جهة انه سيقع العقوبة فان الله عز وجل قد يغفر ذنبه. صح ولا لا؟ باسباب كثيرة للمغفرة اي فقرة باء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومن استجمر فاليوتر من فعل قد فقد احسن ومن لا فلا حرج طبعا في الحديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:17](#)

في اه اسناده كلام. طيب حكم الايتار في الاستجمار من هذا الحديث؟ من يجيب؟ تفضل يا شيخ مندوب طيب اين اتيت بالمندوب؟ ما هو المندوب؟ يتاب ومن اين اتيت الكتاب فاعلوه؟ من فعل فقد احسن اذا هذا يثاب - [01:06:37](#)

ولا يعاقب على تاركه ولا يعاقب تاركه. ومن لا فلا حرج واضح؟ طيب فقرة جيم قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسروا الابل والغنم فمن ابتاعها - [01:07:07](#)  
ابعد فانه بخير النظرين بعد ان يحتلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا وصاعت امر ما حكم الامساك والرد؟ تفضل. الامساك والرد شوف الحديث يقول فمن اداعها بعد فانه بخير النظرين امش بعد ان شاء امسك وان - [01:07:27](#)

جاء ردها وصاع تمر. ها مباح الامساك والرد مباح ما هو تعريف يخبر هو ما استوى طرفيه وكان على التخيير فهنا النبي صلى الله عليه وسلم خيره ان شاء امسك وان شاء لم يمسك - [01:07:57](#)

فيكون هذا من ينطبق عليه تعريف ايش؟ المباح واضح؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم مباح واضح؟ نعم. نحن نتكلم عن الامساك والرد لا نتكلم عن التصرية واضح؟ طيب قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه -

[01:08:17](#)

حرام نريد تفضل يا شيخ. محرم ما هو المحرم يعاقب فعله. واين المعاقبة في الحديث؟ الجن تغلبه حرام. طيب. عن ام عطية رضي الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا من خلال هذا الحديث ونحن قلنا في السؤال في البداية فقط واضح؟ يعني بغض النظر عن المعارض - [01:08:47](#)

له لانه قد يكون الحديث يؤول بدليل اخر. طيب هذا الحديث يدل على حكم اتباع النساء للجنائز انه انه يا شيخ تفضل مكروه ليش؟ لانها قالت ايش ولم يعزم علينا ومركم ان النهي ان كان غير جازم فهو النهي غير الجازم هو - [01:09:17](#)

المكروه واضح؟ طيب طبعا هذا الحكم اختلف فيه بعد ذلك من جهة هل له معارض ارجح منه؟ فمنهم من يقول ويقول له معارض ارجح منه وهو حديث لعن زوارات القبور. لكن احنا نتكلم عن الدلالة - [01:09:47](#)

وليس عن المسألة الفقهية احنا نتكلم عن فقط القاعدة طيب حديث ابن عباس صفحة خمسة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تلخيص الحكم التكليفي طيب قول قول ابن عباس نهى رسول - [01:10:07](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب. وان جاء يطلب ثمنه فاملاً كفه ترابا ها الشيخ الذي وصل للتو هذا يدلي عليه الصفحة خمسة يدل على حكم بيع الكلب من جهة الحكم الوضعي. الحكم الوضعي فيه - [01:10:27](#)

عند المؤلف في الورقات ذكر نوعان ذكر نوعين الصحيح والفاسد نقول بيع الكلب فاسد صح؟ باطل او فاسد. واضح؟ ليش ايش تعريف الباطن؟ ها من يعرف الباطل؟ ما لا يتعلق به النفوذ - [01:10:57](#)

ولا يعتد به. البيع هنا نافذ يتعلق به النفوذ او ليس بنافذ لا يتعلق به النفوذ. ليس بنافذ. اين دليل انه ليس بنافذ ان جاء يطلب ثمنه فاملاً كفه ترابا يعني لا تعطه الثمن. واذا كان البيع - [01:11:27](#)

اذا كان البيع صحيحا ترتب عليه النفوذ وترتبت عليه ثمرته وهي استحقاق التمن. فاذا لم يستحق معناها ان البيع لم يتعلق به النفوذ. واضح؟ طيب. حديث عروة ابن المضرس الطائي قال - [01:11:47](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجمع. ما هي جمع؟ عرفة طيب يقول الشيخ عرفة عرفة والمزدلفة مزدلفة عرفة ليس لا تسمى ليش؟ لماذا سميت مزدلفة جمعا؟ ولم تسمى عرفة كذلك. العرب يسمون عرفة ما يسمونها جمع. يسمون مزدلفة -

01:12:07

لماذا؟ نعم؟ احسنت الناس يجتمعون في مزدلفة طيب ما يجتمعون في عرفة الاسلام ما كانوا يجتمعون في عرفة لانه قريش يسمون أنفسهم الحمس يقولون نحن ما اهل الحرم لا نخرج من الحرم عرفة في الحرم ولا في الحل - 01:12:37

في الحلم يقولون لا ما نخرج يفترق الحجاج في عرفة فيذهب الناس الى عرفة الا قريش ثم يجتمعون في مزدلفة فسميت مزدلفة جمع طيب قال جئت يا رسول الله من جبل طير اكلت مطيتي واتعبت نفسي والله - 01:12:57

ما تركت من جبل او جبل الا وقفت عليه فهل لي من حج؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا هذه الصلاة واتى قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى نفسه. حكم الحج المذكور من جهة الحكم الوضعي. ها - 01:13:17

من يجيب؟ صحيح. لماذا؟ الصحيح ما هو تعريفه ما يتعلق بالنفوذ ويعتد به الحج هذا معتد به ولا لا؟ يعتد به لانه قال فقد تم حجه قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المسيد صلاته قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. طيب الحكم التكليف - 01:13:37

لهذه الصلاة ها باطلة ليش ارجع فصلي فانك لم تصلي. نعم. فنفي ان هذه الصلاة هل نفى وجودها في الكون ولا وجودها الشرعي؟ وجودها الشرعي فمعناها ان هذه الصلاة يعتد بها ولا لم يعتد بها؟ لم يعتد بها. واذا كانت لا يعتد بها فالباطل هو ما لا يعتد به -

01:14:07

رفع الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأة امرأة نعم نعم ارجع فصلي فانك لم تصل لا هو النفي هو يقول الشيخ لماذا لا نقول فانك لم تصلي نفي الكمال؟ النفي الاصل والحقيقة انه نفي - 01:14:37

لوجود الكوني. وفي كلام الشرع يحمل على نفي الوجود الشرع ونفي الوجود الشرعي هو نفي الصحة. فان تعذر نتقل الى المرحلة الثالثة وهي نفي الكمال الواجب. واضح؟ فان تعذر فيحمل على نفي الكمال - 01:15:07

واضح؟ فهذا الحديث هل يتعذر حمله على نفي الوجود الكوني؟ نعم يتعذر لان الرجل صلى اذا نحمله على المرتبة الثانية وهي نفي الوجود الشرعي او يبدأ بها اذا كان في كلام الشرع نقول هي نفي للوجود - 01:15:37

الشرع الذي هو نفي للصحة. جيد؟ طيب. عمر رضي الله عنه رفع اليه امرأة تزوجت في عدتها فقال لها هل علمت انك تزوجت في العدة؟ قالت لا. فقال لزوجها هل علمت؟ قال لا. قال لو علمتما لرجمتكما. ما - 01:15:57

نكاح المعتدة هم باطل ولا صحيح؟ ها مكروه من جهة الصحة والبطان باطل لانه لم يرتب عليه حل ثمرة ما الذي يترتب على النكاح الصحيح؟ استحلال الفرج. صح ولا لا؟ فعمر جعله - 01:16:17

وطأ حلالا ولا حراما؟ حراما لانه يقول حتى لو علمته لرجمتكم واضح؟ نعم. فيكون هذا لم يتعلق به نفوذ طيب مر معكم الكلام على انواع العلم وهو المبحث الاخير في - 01:16:47

الذي قرأ ولى نعم طيب السؤال الاول في صفحة ستة ميز نوع العلم بالمسائل الشرعية الآتية علم ضروري او علم نظري او ظن ونظيف او جهل. خلاص وسأعطيك بعض الامثلة الاضافية. طيب القرآن كلام الله. ها - 01:17:07

علم ضروري مكتسب بايش؟ علم بايش؟ تواتر واضح؟ هذا امر ثابت بالدليل المتواتر ثبوت قطعية دلالة. طيب الثاني الزنا محرم. ضروري ولا نظري؟ ضروري شيخ محمد ضروري نعم لا هو نحن نتكلم عن الواقع الان باعتبار ادلة الشرع. هذا امر ثابت بالدليل

المتواتر المعلوم - 01:17:27

من الدين بالضرورة اي نعم المعلوم من الدين بالضرورة المتواتر قد يكون النص من جهة الثبوت لكنه ظني من جهة الدلال. لو قال لك قائل يسألونك عن المحيظ قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض - 01:18:07

هذه الآية لا شك انها قطعية الثبوت. لكن دلالة الآية على تحريم وطأ المستحاضة امر علم ضروري ولا علم نظري ولا ظن؟ ها؟ ليس علما بل هو من قبيل الظن نحن نقصد الان العلم الذي يقابل الظن يعني يكون العلم هو القطع. والظن هو الراجح فعند - 01:18:27

ان وطأ المستحاض محرم فيقول دلالة هذه الالية على تحريم وطأ المستحاضة من قبيل العلم ولا الضروري ولا الظن؟ واضح؟ وعند غيره ليس بظن بل هو المعنى المرجوح نعم - [01:18:57](#)

اه معليش نحن ما ذكرنا مثال اه الجوال اه مثال اخر يعني يقول الشيخ حكم المكاملة بالجوال. مباح ولا محرم؟ فان قلت مباح فهل هو من قبيل العلم الضروري او من قبيل العلم النظري؟ العلم الضروري لا يلزم يعني ليس فقط فتواتر - [01:19:27](#)

جيد يعني طيب لو فرضنا انه ثبت اجماع اجماع قطعي من علماء الامة قاطبة على جواز الاتصال بالجوال. ووصل اليها هذا الاجماع وصولا مقطوعا به. يكون الحكم هنا ضروري نظري ضروري واضح؟ نعم. لكن ذات المثال عد لو قال قائل انه - [01:20:07](#)

الجوال لا يجوز استعماله لانه يضر. ثبت ابحاث علمية انه ضار مثلا جيد. فهنا سوف على كونه علما وبناء على هذا الذي يقول لا انما يضر كثرة استعماله. فنقول حينئذ ايش - [01:20:37](#)

هذا الظن الراجح وذاك المرجوح. وعلى كل حال هو التمييز قد يختلف احيانا النظر فيه فشخص بلغه الحديث باسناد صحيح لا شك فيه مالك حينما يروي عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هل هو مثل الشخص الذي بلغه نفس الحديث من طريق فيه ابن لهيعة - [01:20:57](#)

مثلا او من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده يختلف ولهذا الظن ليس مرتبة واحدة واضح فقد يقترب من العلم. وقد يقترب من الشرك. طيب الصلوات الخمس واجبة - [01:21:27](#)

فهذا علم ضروري. طيب الوتر واجب عند الحنفي علم ضروري ولا نظري ولا ظن واضح؟ الجمهور يقولون اصلا هذا خطأ يعني هو من قبيل الجهل اذا وسعنا المعنى يعني وليس جهلا بالمعنى المذموم هو اجتهاد بلا شك. لكن ان النتيجة يرى انها مخالفة للواقع. واضح - [01:21:47](#)

طيب يعني هو لا يسمى هذا جهلا يعني لا ينبغي استغفر الله لكن المقصود ان هذا انما يسمى ظنا راجحا عند الحنفي وهو مرجوح عند غيره. طيب عقد التأمين غير التعاوني من العقود الممنوعة. من يجيب؟ ها يا شيخ. ظن - [01:22:17](#)

نعم ظن ليش ظن؟ لان ثبوته ليس قطعيا نعم هو راجح واضح لكن وجد الخلاف فيه ولا يوجد دليل قطعي يفيد هذا الامر. طيب اعطيكم مثال اخر. وقت الظهر ينتهي بمصير ظل الشيء مثله او خليفنا ناخذ الامثلة طيب الربا محرم - [01:22:47](#)

ضروري ما دليله؟ وحرمة الربا واحل الله البيع وحرمة الربا فهو قطعي الثبوت قطعي الدلالة. وقت صلاة الظهر من زوال الشمس ها من زوال شمس هذا قد يكون عند المبتدئ والعامي العامي يجي يصلي في المسجد ولا يدري من اصلا - [01:23:17](#)

ما معنى زوال الشمس؟ بعض الناس تقول زواج الشمس يحسب انه الغروب. صح ولا لا؟ فهو عنده وبدأ يتعلم وكذا ثم سمع الشيوخ يقولون ايش انه من زوال الشمس ثم سمع ان هذه المسألة مسألة اجماع صارت المسألة بالنسبة له - [01:23:47](#)

علم نظري ليش نظري؟ مكتسب راح قرأ وتعلم حتى وصل الى هذا الامر ثم بعد ذلك وجد وبحث وازداد بحثا بعد ذلك قد يكون الى درجة نعمة طيبة. مشروعية غسل الوجه في الوضوء. نعم - [01:24:07](#)

متواتر ولا ثابت بحديث حسن او حديث يعني يتقوى بمجموع الطرق ها فتواتر نعم تواتر في القرآن وجوب المظلمة والاستنشاق في الوضوء العلم نظري ولا ضروري؟ ها ظن ولا ولا علم نظري؟ لا المظلمة والاستنشاق - [01:24:37](#)

وجوب المضمضة والاستنشاق في الوضوء. ليش ظن نعم اذا المسألة ليس فيها دليل قاطع لذلك اختلف العلماء فيها و اغلب خلاف العلماء اغلب خلاف العلماء لا يكون فيه دليل نص قاطع لا يحتمل جيد - [01:25:07](#)

لهذا اغلب المسائل التي اختلف فيها العلماء هي المسائل التي ليس فيها نص قاطع يكون فيها قد يكون فيها دلالة ظاهر نعم فيأتي شخص فيتأول هذا الظاهر يقول لا هذا الظاهر مؤول بدليل اخر. واما النصوص القطعية من جهة الثبوت - [01:25:37](#)

والدلالة فهذه لا لا يكون فيها خلاف اصلا بين اهل العلم. وهذه تمثل ايش؟ المعلوم من الدين صلاة الظهر من زوال الشمس. نعم فيها دليل قاطع لكن هذا الدليل يدرك بالبحث والنظر ايش يقول صاحب الورقات؟ والنظر او المكتسب هو - [01:25:57](#)

قال والعلم مكتسب هو المتوقف على النظر والاستدلال. نعم. هذا الذي يظهر نعم على كل حال هذه فقط لتوضيح القاعدة والا فلا



يترتب على ذلك اه يعني كثير شيء الا انه في العلم الضروري - 01:26:27

الدليل القطعي الثبوت القطعي الدلالة كتحريم الزنا المخالف فيه ها يآثم ها؟ يثم ولا يكفر؟ يكفر انسان استحل الزنا واستحل الربا او انكر وجوب الصلاة يكفر بخلاف المسائل التي تخفى على بعض الناس فحينئذ نقول هذه - 01:26:47  
يختلف حكمه بخلاف المسائل التي دلالتها غير قطعية وتقبل الاجتهاد فهنا قد يكون المخالف فيها مأجورا واضح طيب مشروعية التيمم ضروري اشتراط التراب للتيمم ظن طيب هذا ما يتعلق بهذه المسائل ونسأل الله جل وعلا ان يجعل ما تعلمناه علما نافعا -

01:27:17

باذن الله غدا يكون الدرس بعد العصر. كذا يا شيخ محمد ولا يكون الدرس بعد صلاة العصر. عند الشيخ شيخنا الشيخ محمد الجيزاني والمغرب والعشاء عند العبد الفقير. ثم بعد ذلك يوم السبت عاد له وضع اخر وهو انه من الساعة الثامنة - 01:27:47  
يبدأ الصباح الساعة ثمانية يوم السبت اما غدا ما في فتاوى صباحية غدا الصباح تتفرغون يعني التجهز لصلاة الجمعة والتبكير لها الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:28:07